

الفصل للوصل المدرج في النقل

النبي صلى الله عليه وسلم .

ورواه محمد بن عبد الله الأنصاري وعبد الله بن المبارك وهشيم بن بشير وعبيدة بن حميد أربعتهم
عن حميد فاقترضوا على المرفوع حسب دون كلام أنس .

وأما حديث مالك الذي رفع فيه جميع المتن .

فأخبرناه أبو القاسم عبدالرحمن بن عبيد الله بن محمد بن الحسين الحربي وأبو عمرو عثمان
بن محمد بن يوسف العلاف قالا أنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي قال حدثني
إسحاق بن الحسن الحربي نا القعنبي أنا مالك بن أنس عن حميد الطويل عن أنس بن مالك .
(أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي ف قيل يا رسول الله وما
تزهي قال تحمر وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم) رأيت إذا منع الله الثمرة فيم